




أبي شكبة الحنفي إذا زعمت سهلك من أول هذا الحديث غارة فقول  
 إبراهيم خذنا مسلم وهذه الغوات أكثرها وهو نحو ثمانين عشق ورواية  
 قوي أوله بخط الحافظ الكبير لي خازن العبد وي النينا بوري وكان  
 يرى وي الكتاب عن محمد بن يزيد العدل عن إبراهيم ما صورته من هنا  
 يقول إبراهيم قال مسلم وهو في الأصول الماخوذة عن الجلودى وأصل  
 أبي غاير الصديري وأصل أبي القاسم الديمشي بطلوعه عن وهكذا في الغالب  
 الذي سبق في الأصول الماخوذة عن الجلودى وأصل أبي غاير وأبي القاسم  
 في ذلك مجمل كونه زوي ذلك عن مسلم بالموجادة ويحتمل الإجازة ولكن  
 في بعض النسخ التصريح في بعض ذلك أو كلو يكون ذلك عن مسلم بالإجازة  
 والله أعلم بهذا الكلام الشيخ رحمه الله **فصل** قال الشيخ  
 أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله أعلم أن الرواية بالاسانيد المتصلة ليس  
 المقصود منها كفا في عصرنا وكثير من الأعصار قبله اثبات ما يروي  
 إن لا يتخلوا سنادها عن شيخ لا يدرى ما يرويه ولا يضبط ما في كتابه  
 ضبط يصلح لأن يعتمد عليه في ثبوته وإنما المقصود بها التقابل  
 الاسناد التي خصت بها هذه الامتزازة والله كرامته وإذ كان كذلك فيسبيل  
 من أجاز الاحتجاج بحديث من صحيح مسلم وأشاهوا أن يتقله من أصل  
 بمقابل على يدي نعمتين بأصول صحيحة متعددة مفرقة بروايات  
 متعددة متنوعة ليحصل له بذلك مع اشتراط هذه الكتب وبعدها عن  
 أن يقصده بالتبديل والتحريف النعمة بصحة ما انفقت عليه تلك الأصول  
 فقد كثرت تلك الأصول المتقابل بها أكثر من تنزل منزلة التواتر ومنزلة  
 الاستطاعة هذا الكلام الشيخ وهذا الذي قاله محمول على الاستنباط  
 والاستظهار وإلا فلا يشترط نعمة أو الأصول والروايات فإنت  
 الأصل الصحيح المعتمد يكفي ويكفي المقابلة به والله أعلم **فصل**  
 اتفق العلماء جميعهم على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان  
 البخاري ومسلم وتلقبها الأمة بالقبول وكتاب البخاري أصحهما



Copyrighted material